

صحيح مسلم

11 - (1724) حدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي .

. الحاج لقطة عن نهى A أو رسول أن Y

[ش (نهى عن لقطة الحاج) يعني عن التقاطها للتملك وأما التقاطها للحفظ فقط فلا منع منه]